

Distr.: Limited
12 October 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الدورة العاشرة

فيينا، 12-16 تشرين الأول/أكتوبر 2020

مشروع التقرير

المقرّر: يان رينزيما (هولندا)

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الدورة

- 1- عقد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية دورته العاشرة في فيينا، في الفترة من 12 إلى 16 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وخلال الدورة، عُقدت 10 جلسات، من بينها [3] جلسات للجنة الجامعة.
- 2- وفي إطار مواجهة تأثير جائحة كوفيد-19، وافق المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف، من خلال إجراء الموافقة الصامتة في 7 أيلول/سبتمبر 2020، على أن تعقد الدورة في شكل هجين، فيحضر شخصياً الرئيس وعدد محدود من المندوبين وممثلون عن الأمانة في قاعة الاجتماع، ويحضر جميع المندوبين الآخرين عن بعد باستخدام منصة الترجمة الشفوية التي اشترت الأمم المتحدة خدماتها.
- 3- وقد أتاحت منصة الترجمة الشفوية تخصيص وصلات متكلم لـ 300 مشارك؛ في حين خصصت لجميع المشاركين الآخرين وصلات مستمع. وكان قد طُلب إلى الوفود إبلاغ الأمانة، عن طريق مكررة شفوية، بكيفية توزيع الوصلات (وصلات متكلمين/وصلات مستمعين) على وفدهم عند طلب تسجيل المندوبين.
- 4- ونظراً إلى الشكل الهجين للدورة، خُفضت مدة كل جلسة صباحية وعصرية من ثلاث ساعات إلى ساعتين. وبذلك بلغ مجموع وقت الاجتماع في الدورة 20 ساعة، مع توفير خدمات الترجمة الشفوية.
- 5- وفي الجلسة الأولى من الدورة، المعقودة في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2020، أدلى رئيسا المؤتمر في دورتيه التاسعة والعاشرة ببيانات افتتاحيتين. وشاهد الحضور رسالة بالفيديو من الأمين العام، وأدلى ببيانات افتتاحية أيضاً كل من المديرية التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وممثلة الفلبين (نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين)، وممثل تونس (نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية)، وممثل الاتحاد الأوروبي (نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ وأيد البيان ممثلو كل من أرمينيا، وألبانيا، وأوكرانيا، وأيسلندا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والنرويج).



باء - انتخاب أعضاء المكتب

6- كان المؤتمر قد قرّر في دورته الأولى أن يكون منصبا الرئيس والمقرّر خاضعين للتناوب بين المجموعات الإقليمية وأن يجري هذا التناوب بحسب الترتيب الأبجدي. وتبعاً لذلك قامت الدول الأفريقية، في هذه الدورة، بترشيح رئيس المؤتمر، في حين رشّحت دول أوروبا الغربية ودول أخرى المقرّر.

7- وانتخب المؤتمر بالتركية، في جلسته الأولى المعقودة في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2020، وفقاً للمادة 22 من نظامه الداخلي، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

الرئيس: محمد حمدي الملا (مصر)

نواب الرئيس: محمد عبد المغيث (بنغلاديش)

جيسي ألونسو شاكون إسكاميلو (جمهورية فنزويلا البوليفارية)

أليساندرو كورتيزي (إيطاليا)

ياسمينكا دينيتش (كرواتيا)

لورينا ماريا فيروتا (رومانيا)

إيمانويل إيكيتشوكو نوكي (نيجيريا)

هيكهارا تاكيشي (اليابان)

المقرر: يان رينزما (هولندا)

8- وأدلى ببيان ممثل الولايات المتحدة الأمريكية وممثلة جمهورية فنزويلا البوليفارية. وأبلغ الرئيس المؤتمر بأن دينك البيانين سيدرجان في ورقة الاجتماع CTOC/COP/2020/CRP.7.

جيم - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

9- أقرّ المؤتمر، في جلسته الأولى المعقودة في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2020، جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة CTOC/COP/2020/Rev.1.

10- وكان المؤتمر قد قرّر، في مقرّره 2/5، إنشاء لجنة جامعة يُفتح باب عضويتها أمام جميع الدول الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظّمة والدول الموقعة عليها. وتعدّ هذه اللجنة اجتماعات أثناء انعقاد دورات المؤتمر حسبما يقرّه رئيس المؤتمر، وتؤدي المهام التي قد يكلفها بها المؤتمر من أجل مساعدته في معالجة جدول أعماله وتيسير عمله؛ وتنتظر في بنود محدّدة من جدول الأعمال وتقدّم إلى المؤتمر تعليقاتها وتوصياتها، ومن ضمنها مشاريع قرارات ومشاريع مقرّرات، حتى ينظر فيها.

11- وفي 7 أيلول/سبتمبر 2020، وافق المكتب الموسع على طريقة تنظيم أعمال الدورة العاشرة من خلال إجراء الموافقة الصامتة، وأشار إلى أنّ الجلسة العامة للمؤتمر أثناء دورته العاشرة ستُعقّد، وفقاً للممارسة السابقة، من أجل عقد اجتماع للجنة الجامعة (انظر الوثيقة CTOC/COP/2020/CRP.6).

12- ومن أجل الاستفادة على أفضل وجه من الوقت المتاح، لم تُدَلّ الأمانة شفويّاً ببيانات استهلاكية بشأن بنود جدول الأعمال؛ وبدلاً من ذلك، أُتيحت تلك البيانات على الموقع الشبكي للمؤتمر. وأُتيحت للوفود التي لم يتوفّر لها وقت كاف للإدلاء ببياناتها كاملة بشأن بنود جدول الأعمال والوفود التي لم تتمكن من الإدلاء ببيانات بسبب قيام صعوبات تقنية خيار تقديم بياناتها كتابياً. وتتاح نصوص هذه البيانات على موقع الدورة العاشرة للمؤتمر.

دال- المشاركة

13- حضر دورة المؤتمر العاشرة ممثلو 119 دولة طرفا في الاتفاقية ومنظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية. وحضر الدورة أيضاً مراقبون عن دولة واحدة موقعة على الاتفاقية، ودولة مراقبة واحدة غير موقعة عليها، وكيان لديه بعثة مراقب دائم لدى الأمم المتحدة، ووحدات تابعة للأمانة العامة، وهيئات تابعة للأمم المتحدة، ومعاهد تابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ووكالات متخصصة ومؤسسات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ومنظمات حكومية دولية، ومنظمات غير حكومية تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومنظمات غير حكومية ذات صلة لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي طلبت الحصول على صفة مراقب.

14- وأدلى ببيان ممثلو تركيا واليابان وكندا وشيلي وألمانيا والنرويج، وقد أدرجت بياناتهم في ورقة الاجتماع CTOC/COP/2020/CRP.7.

15- وترد قائمة المشاركين في الوثيقة CTOC/COP/2020/INF/2/Rev.2.

16- ولُفِت انتباه المشاركين في الدورة إلى المواد 14 إلى 17 من النظام الداخلي للمؤتمر، التي تتعلق بمشاركة المراقبين.

ثالثاً- المناقشة العامة

17- نظر المؤتمر، في جلساته الأولى والثانية والثالثة، المعقودة يومي 12 و13 تشرين الأول/أكتوبر 2020، في بند جدول الأعمال 1 (و) المعنون "المسائل التنظيمية: المناقشة العامة".

18- ونظرا للظروف الاستثنائية التي تفرضها جائحة كوفيد-19، وانخفاض الوقت المتاح للترجمة الشفوية، فقد فُرض حد زمني على المناقشات في إطار هذا البند لتخصيص وقت كاف لاجتماعات اللجنة الجامعة.

19- واستمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو إيطاليا، البرازيل، الاتحاد الروسي، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قيرغيزستان، السودان، مصر، الصين، فرنسا، تركيا، الولايات المتحدة، الكويت، ألمانيا، السلفادور، بوركينا فاسو، الجمهورية العربية السورية، الأردن، قطر، العراق، بولندا، المغرب، المكسيك، بلجيكا، الهند، دولة فلسطين، إندونيسيا، النرويج، لبنان، ناميبيا، الفلبين، سلوفينيا، كندا، باكستان، تونس، كولومبيا، مالطة، الأرجنتين، بيرو، شيلي، جنوب أفريقيا، اليابان، غواتيمالا، أفغانستان، باراغواي، بنغلاديش، كوبا، بلغاريا، سويسرا، سري لانكا، كينيا، نيجيريا، ليبيا، الجزائر، اليمن، أستراليا، إكوادور، تايلند، رومانيا، أنغولا، المملكة العربية السعودية.

20- وأدلى ببيان المراقب عن جمهورية إيران الإسلامية، وهي دولة موقعة.

21- واستمع المؤتمر أيضاً إلى بيانات ألقاها المراقبون عن منظمات غير حكومية، هي الرابطة الأوروبية للقانون العام، والمبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومكتب التحالف العالمي لمكافحة المخدرات والجريمة، ومؤسسة Falcone، ومنظمة إرساليات Salesian، ومركز بيو لا تورّه للدراسات والمبادرات الثقافية، ومبادرة رعاية النساء والرضع والأطفال، وتحالف المنظمات غير الحكومية المعني بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.